

حقوق الإنسان في القانون

والتنظيم الدوليين...؟

الأستاذ الدكتور

محمد على الصافوري

أستاذ فلسفة القانون وتاريخه

كلية الحقوق – جامعة المنوفية

٢٠٢٤/ ٢٠٢٣

حقوق الإنسان فى القانون والتنظيم الدوليين.....؟

تعتبر قضية حقوق الإنسان، أبرز القضايا التى تشغل دول وشعوب العالم أجمع، فهى دائماً على رأس أولويات المنظمات والهيئات الدولية وكذلك حكومات وشعوب العالم المختلفة. ومن البديهي الا يثور مثل هذا الاهتمام الكبير بحقوق الإنسان إلا إذ كانت هذه الحقوق فى أزمة، أو غير متحققة على وجهها الصحيح فى مجتمع معين أو بالأحرى فى أغلب المجتمعات.

ولقد تجلى هذا الاهتمام البالغ بمسألة حقوق الإنسان فى التمييز بين ثلاثة أجيال من الحقوق على النحو التالى:

- **الجيل الأول**، ويتمثل فى الحق فى الحياة والحق فى الاعتقاد والحق فى الحرية والتنقل، وكذا حرية الرأى وحرية التعبير عن الرأى... إلخ.
- **والجيل الثانى**، يشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية كالحق فى العمل والحق فى الملكية وفى التعليم وفى العيش فى مستوى لائق وفى المساواة... إلخ.
- **أما الجيل الثالث**، فيشمل الحق فى بيئة نظيفة والحق فى الأمن والعيش فى سلام والحق فى التنمية الشاملة والتراث الإنسانى المشترك، وهى حقوق تتحقق للشعوب وليس للأفراد، فهى تستهدف تحقيق الاندماج بين شعوب العالم ومن ثم المعالجة العالمية، أو بالأحرى التناول العالمى لقضايا حقوق الإنسان^(١).
- وقد دعم هذا المعنى الواسع لحقوق الإنسان، وجود مجموعة من المنظمات مثل: منظمة العفو الدولية، ومنظمة الوحدة الإفريقية، ومنظمة الدول الأمريكية... إلخ، وجميعها يمتد نشاطها إلى كل دول العالم، وبناء عليه تم إنعقاد المؤتمر الأسمى لحقوق الإنسان فى "فيينا" خلال الفترة من ١٤ إلى ٢٥ يونيو عام ١٩٩٣، والذى انتهى إلى عدد من التوصيات، أهمها:

- ضرورة القضاء على التفرقة العنصرية فى دول العالم المختلفة.
- التوسع فى إنشاء لجان قومية لحقوق الإنسان.
- توسيع مفهوم حقوق الإنسان، بشكل يتناسب مع تنوع الشرائع والأعراف والانتماءات المتعددة والتى يكون لها بعض الخصوصيات التى تتفرد بها وتستوجب حقوق خاصة (كالمرأة والطفل والأقليات الطائفية والعرقية... إلخ)، وذلك لتحقيق وحماية الاستقلال النسبى لكل فئة.

(١) مسعد فائق: دور المستقبل العربى، بيروت، ١٩٩٩، ص ٥.

وفي العام ١٩٩٨ أنشئت المحكمة الجنائية الدولية، والتي دخلت حيز التنفيذ في يوليو من العام ٢٠٠٢، لتكون أول هيئة قضائية دولية لها الولاية العامة في محاكمة مجرمي الحرب ومرتكبي أية جرائم بحق الإنسانية أو جرائم الإبادة البشرية.... إلخ.

وإن كان هذا الجهد البشري، الذي استغرق قرونا، في سبيل التأكيد على حقوق الإنسان وحماتها ضد أي عسف، والذي بذلته شعوب ودول ومنظمات دولية وأجهزة مدنية وغير مدنية من كافة أرجاء العالم كي تحمي وتحفظ هذه الحقوق، لم ينجح حتى الآن في تحقيق أهدافها وإلى وقتنا الحاضر، لذا فإن الأمر يحتاج إلى إعادة النظر في الواقع الدولي المعاصر، لتقدير مدى مناسبته لتحقيق أهداف الإنسانية في كفالة عيش آمن ومستقر لكافة شعوب العالم.

وما نتوخاه هو مجرد وصف لواقع حقوق الإنسان في العالم المعاصر لكشف مدى تناقضه مع ما تقضى به الإعلانات والمواثيق المختلفة لحقوق الإنسان^(١).

بالرغم من إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ليكون لها ولاية عالمية في محاكمة مجرمي الحرب والمسئولين عن أية فظائع تمس حقوق الإنسان إذا ما تقاعس قضاء الدولة المعنية (القضاء الداخلي) عن محاسبة مرتكبي هذه المخالفات.

فقد يبدو - لرجل القانون الدولي - أن الأمم المتحدة قد نجحت في الحيلولة دون قيام حرب عالمية ثالثة، على العكس من سابقتها، عصابة الأمم، إلا أن الحقيقة هي أن هذه الهيئة (الأمم المتحدة) قد عجزت فعليا عن تحقيق الأمن والسلم الدوليين في هذا العالم^(٢).

وأنه بالرغم من نص المادة الثانية (الفقرة الرابعة) من ميثاق الأمم المتحدة على أن : " يتمتع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية، عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها، ضد سلامة الأراضي، أو الاستغلال السياسي لأي دولة" فإننا نرى أن الدول لم تكف عن استخدام القوة في تعاملاتها مع الدول الأخرى^(٣).

^(١) تمخضت الجهود الدولية عن عدد من المواثيق التي تؤكد وتحمي حقوق الإنسان على مدار التاريخ الحديث، والتي يتجاوز عددها المائتين وثيقة أخذت شكل الاتفاقيات **Convention** والمواثيق **Charters** والإعلانات **Declarations** والمعاهدات **Treatys** والبروتوكولات **Protocols**، إيمان حمدي محمد عمار، المنظمات التربوية لدعم حقوق الإنسان، رسالة دكتوراه، جامعة المنوفية، ٢٠٠٥، ص ٣.

^(٢) ويعزو البعض عدم نشوب حرب عالمية ثالثة، ليس إلى جهود هيئة الأمم المتحدة، ولكن إلى توازن الرعب النووي بين الدول العظمى، ومن ثم الإحساس بأن أي حرب عالمية سوف تؤدي إلى فناء البشرية بأسرها. صلاح الدين عامر، الأمم المتحدة في عالم متغير، بحث منشور في مجلة الأمن والقانون، لسنة السادسة، العدد الأول، كلية شرطة دبي، ١٩٩٨، ص ٢٤٦.

^(٣) في فلسطين، وأوكرانيا، واليمن، وإيران والعراق.... إلخ.

وبالرغم من أن المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة قد نصت على أن : " رغبة في أن يكون العمل الدولي الذي تقوم به الأمم المتحدة سريعاً وفعالاً، يعهد أعضاء تلك الهيئة إلى مجلس الأمم بالتبغات الرئيسية في أمر حفظ الأمن والسلم الدوليين، ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائباً عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبغات. ويعمل مجلس الأمن في أداء هذه الواجبات، وفقاً لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، والسلطات الخاصة المخولة لمجلس الأمن، لتمكينه من القيام بهذه الواجبات والمبينة في الفصول ٦، ٧، ٨، ١٢".

ومع هذا فقد فشل مجلس الأمن بالقيام بواجباته نحو تحقيق تأمين السلم والأمن الدوليين. ويشهد بذلك الواقع العملي القائم في هذا العالم في الوقت الراهن، ففي كثير من المسائل التي عرضت عليه كما في حالة حرب يونيو ١٩٦٧ في الشرق الأوسط، وكذلك في حرب ١٩٩٠ - ١٩٩١ التي نجمت عن غزو العراق للكويت^(١).

كما أنه بالمخالفة لكل قواعد القانون الدولي العام، وخاصة تلك المتعلقة بالأنهار الدولية، وتوزيع المياه بين الدول المشاطئة للنهر الواحد، فقد قامت إثيوبيا ببناء سددها المنيع، والذي أسمته سد النهضة، دون أن تراعى حقوق الدول الأخرى في مياه النهر، لتنفرد هي بالقدر الأعظم من المياه بالمخالفة لكل قواعد القانون الدولي.

ورغم محاولات كل من مصر والسودان، وجهودهما المبذولة للتفاهم مع دولة إثيوبيا سواء بشكل مباشر أو من خلال المنظمات الدولية، مارست إثيوبيا أعلى درجات التعنت وأصررت على الاستمرار في بناء السد حتى النهاية رافعة شعارات.

- لا للحديث عن إيقاف العمل بالسد.

- لا للحديث عن مواصفات السد (ارتفاعه وسعته وسعة تخزينه).

- لا للحديث عن تقسيم حصص المياه.

في تحد صارخ وواضح لقواعد القانون الدولي العام، دون أن تتمكن أى دولة من الدول صاحبة المصلحة (خاصة مصر والسودان) أو أية منظمة دولية، وعلى رأسها هيئة الأمم المتحدة من اتخاذ أى إجراء تجاه إثيوبيا، يجعلها تلتزم باحترام قواعد القانون الدولي العام،

(١) ولعل أهم أسباب فشل مجلس الأمن في القيام بدوره في حماية السلم والأمن الدوليين هو :

أولاً: تمتع بعض الدول العظمى من أعضاء المجلس الدائمين بحق النقض، مما يتيح تفويض قرارات المجلس. ثانياً: سقوط الاتحاد السوفيتي، وقيام دولة روسيا التي خلفت هذا الاتحاد فانتهى بذلك عصر الثنائية القطبية القائمة للعالم وذلك لانضمام روسيا - عملياً - إلى جانب العالم، ليصبح العالم بذلك ذو قطب واحد، هو القطب الأمريكي، لينتهي بذلك توازن القوى في العالم.

ومن ثم احترام حقوق الدول المشاطئة لنهر النيل وخاصة مصر والسودان، وهما الدولتان الأكثر تضررا من جراء مشروع سد النهضة^(١).

كما أنه من الملاحظ في (المائة) سنة الأخيرة أن التنظيم الدولي يتنامى - بمعنى أن اعداد الدول التي تنضم إلى هيئة الأمم المتحدة، في تزايد مستمر .. الأمر الذي أدى إلى التغيير الدائم في طبيعة العلاقات الدولية، الى درجة توقع أن تختفي الدولة الوطنية، لكن ما يحدث فعليا هو ان العلاقات بين الدول وبعضها البعض خارج إطار منظمة الأمم المتحدة، هي أكثر فعالية من علاقات الدول فيما بينها في اطار منظمة الأمم المتحدة، الأمر الذي ينذر باضعاف دور هيئة الأمم الذي كان ينبغي - بحسب الغاية التي كانت مُرجوة من إنشائها- أن تكون نواة، على الأقل، لنوع من الاتحاد بين دول العالم جميعها لتحقيق أمن وسلامة بل ورفاهية كل شعوب العالم، على درجة أو أخرى من المساواة.

وتلك هي الاشكالية الحقيقية التي ينبغي أن يلتفت إليها العالم، والتي ينبغي أن يعطيها كل اهتمامه.

ولعل أصدق دليل على عجز التنظيم الدولي الحالي عن تحقيق السلم والأمن الدوليين ما قاله الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة (أنطونيو جوتيريش) في ١٥ سبتمبر ٢٠٢٢ إبان أعمال الدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك، " من أن العالم يواجه حالة من عدم اليقين والتصدعات الجيوسياسية" وأن هناك تحديات راهنة ابتداء من النزاعات بين الدول وبعضها البعض والتغير المناخي إلى نظام مالي عالمي معطوب يخذل البلدان النامية، إلى الفقر وعدم المساواة والجوع، إلى الانقسامات وانعدام الثقة".

وهذا ما يجعلنا نتساءل:

هل يمكن أن تقوم المسؤولية الدولية- حقيقة- تجاه الدولة المنتهكة لحقوق الإنسان طبقا لأحكام القانون الدولي؟ أو تجاه تلك التي تستولى بالقوة على أراضي دولة أخرى، أو تلك التي تمارس سياسة التهجير القسري لشعب ما من أرضه بغرض الاستيلاء على هذه الأرض؟^(٢)

^(١) سبق وأن أقامت إثيوبيا سدا يسمى سد تاكيزي على نهر عطبرة المشترك مع مصر والسودان، دون أن تعترض هاتان الدولتان على اساس أن سعة هذا السد لم تتجاوز ٩ مليارات متر مكعب، وهي سعة لا تضر بمصلحة أي من البلدين ولا تؤثر بالتالي على حصصهما في مياه النهر، فضلا عن أن اثيوبيا كانت قد أقامت اثنا عشر سدا آخرين، لم تعترض عليها لا مصر ولا السودان لعدم تضررهما.

ومن الجدير بالذكر أنه كان قد سبق أن أقامت اثيوبيا، سدا على نهر أومو المشترك بينها وبين كينيا، مع تعهدها بعدم الاضرار بمصالح كينيا المائية ومع هذا فقد قطعت المياه تماما عن شمال كينيا.

^(٢) مثل ما تمارس إسرائيل تجاه الفلسطينيين، وخاصة في قطاع غزة، حيث تشن ضدهم حرب إبادة منذ التاسع من أكتوبر ٢٠٢٣، ولا تزال مستمرة حتى وقت كتابة هذه السطور ٢٠٢٣/١١/١٥.

نرى أن هناك غموض يكتنف كيفية عقاب الدول التي تنتهك حقوق الإنسان!!
إن التطبيق العملي لمبادئ هيئة الأمم المتحدة يجعل من هذه المسألة أمراً مثيراً للجدل
وحقيقة فإن التنظيم الدولي مازال يخضع لأهواء ومصالح دولة ما، أو مجموعة معينة من
الدول، الأمر الذي يصعب معه تطبيق أحكام القانون الدولي على وجهه الصحيح^(١)،^(٢).
إن، فنحن سكان هذا العالم في حاجة إلى:

- وضع مفهوم جديد للعالم: فالعالم ليس دولا ومنظمات دولية، وإنما هو بحكم طبيعة الأشياء بشر يعيشون معا على كوكب واحد، فهو عالم واحد وليس عوالم متعددة .
- إنشاء أجهزة متخصصة: تؤمن التواصل والتعاون بين الشعوب وبعضها البعض وخاصة فيما يتعلق بالمجال الاقتصادي، فإن عدم المساواة الاقتصادية بين الشعوب يؤدي بالضرورة إلى تعطيل حريات الأفراد ومن ثم إهدار حقوق الإنسان.
- يقول مونتسكيو "إن كل إنسان يملك سلطة يميل بالفطرة إلى تجاوزها"، " Tout homme qui a du Pouvoir , est Porte a en abuser"

وهذا يجعلنا في حاجة إلى مفهوم جديد لحقوق الإنسان.

وهذا المفهوم لن يأتي إلا بالتعليم، فالتعليم هو أهم وسائل حماية حقوق الانسان وعلى ذلك فإنه ينبغي صياغة اساليب التعليم على نحو يؤدي إلى تحسين تكوين ضمائر الافراد وذلك

(١) يفسر الأستاذ الدكتور، مصطفى سيد عبد الرحمن هذه الالة بالأسباب الآتية=:

أ- الأحادية القطبية: التي تتمثل في إنفراد دولة الولايات المتحدة الأمريكية بالهيمنة على العالم.. مع صعوبة تصور إمكانية تغيير هذا الوضع.

ب- فشل مجلس الأمن في حل النزاعات الدولية، نتيجة لإنفراد الولايات المتحدة الأمريكية بحكم العالم، ربما حتى هذه اللحظة، حتى أصبح، أي مجلس الأمن، وكأنه جهاز تابع للولايات المتحدة، إذ لا يستطيع هذا المجلس أن يتخذ قرارات لا ترضى عنها الولايات المتحدة، مثل عجزه عن اتخاذ أي قرار ضد دولة إسرائيل رغم انتهاكاتها لكل قواعد القانون الدولي العام، في نفس الوقت الذي اتخذ فيه قرارات متشددة غير مسبقة تجاه الكثير من الدول العربية، الأمر الذي أدى بالضرورة إلى تعطيل أحكام القانون الدولي.

ج- العلاقات الدولية غير المتوازنة - ومن ثم إضعاف الدولة الوطنية، وذلك نتيجة لإنشاء كيانات اقتصادية كبرى تعمل لصالح مجموعة معينة من الدول تسيطر عليها الولايات المتحدة الأمريكية، مثال مجموعة الدول الصناعية السبع، التي تتحكم في اقتصاديات العالم بما لا يخدم إلا مصالح أمريكا إلى أن ينتهي إلى القول بعدم جدوى القانون الدولي العام.

أنظر: مصطفى سيد عبد الرحمن، الإجراءات أمام القضاء الدولي في ظل طرق التسوية السلمية للنزاعات الدولية، صفحات ١٨، ٣٠.

(٢) وقرر البروفيسور ميشيل فيلاري، في هذا الصدد أن وجود منظمات دولية إقليمية، رغم وجود هيئة الأمم المتحدة، لهو دليل قاطع على أن هيئة الأمم المتحدة قد فشلت في التقريب بين الدول وفي تحقيق السلم والأمن الدوليين بين

جميع دول العالم.. Michel Viblary, opcit.

بتعليمهم احترام الأديان كافة وكذا احترام آراء الآخرين، ومن ثم التركيز على أن التمتع بالحقوق والحريات العامة يستهدف بشكل أساسي:

- احترام الانسان.
- تحقيق الرفاهية.
- إسعاد جميع البشر.

وهذا لا يتحقق إلا بالتعليم الذى يقود إلى إقامة مجتمع سياسى متوازن، يقود بدوره إلى تحقيق مجتمع إنسانى تتحقق فيه الحرية والمساواة للجميع.

تكريس البحث العلمى والتقنيات الحديثة لتحقيق أكبر قدر ممكن من التوافق بين البشر والبيئة التى يعيشون فيها، وذلك ببذل أكبر جهد لإصلاح ما أفسدته التقنيات الغابرة أو القائمة والعودة بالطبيعة إلى سيرتها الأولى، ليعود البشر إلى بيئتهم الطبيعية ليعيشوا فيها مسالمين وآمنين.